

المجلس - 64- شرح تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد (كتاب الأطعمة (1441-1-91)هـ

عبدالمحسن الزامل

الشئون العلمية بجامع عثمان بن عفان بحري الوادي بالرياض تقدم لكم هذه بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. اما بعد. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين وال المسلمين - 00:00:02

اجمعين هذا هو المجلس السادس والأربعون من مجالس شرح تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد. للامام الحافظ العراقي رحمة الله تعالى يشرحه ويعلّق عليه فضيلة شيخنا عبد المحسن ابن عبد الله الزامل غفر الله له ولوالديه. ينعقد في جامع عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه وارضاه - 00:00:22

بحري الوادي بمدينة الرياض يوم الأربعاء ليلة الخميس التاسع عشر من شهر الله المحرم لعام واحد وأربعين واربعمائة والف للهجرة النبوية المباركة قال رحمة الله تعالى كتاب الأطعمة قال عن نافع وعبدالله بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رجلا نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ترى في الصب - 00:00:44

فقال لست باكله ولا محرمه. ولمسلم في رواية ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر. نعم. الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه واتباعه باحسان - 00:01:11

الى يوم الدين اما بعد يقول الامام الحافظ عراقي رحمة الله كتاب الأطعمة هذا الكتاب هو كتاب الأطعمة بدأ المصنف رحمة الله في حديث ابن عمر والاطعمة كما لا يخفى - 00:01:27

كغيرها من ما جاء الحل بها عموما وهذا يستند الى قاعدة عظيمة وهي ان الاصل في الاشياء الحل والاباحة ولهذا اورد المصنف رحمة الله حديث ابن عمر وما في معناه او في اخبار اخرى لم يذكر المصنف ولكنها ليست على شرطه - 00:01:55

ولهذا ذكر ما هو على شرط وهو حديث ابن عمر قال عن نافع وعبدالله ابن دينار عن ابن عمر هذا الطريق اخرجه الشیخان من رواية نافع وعبدالله ابن عمر او اخرجه - 00:02:20

شیخان برواية عبد الله ابن دینار عن ابن عمر وطريق نافع اخرجه مسلم وطريق نافع اخرجه مسلم وهذا اللفظ رحمة الله على طريقة عند مالك رحمة الله وكذلك عند احمد - 00:02:37

ان رجل نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ترى في الظم فقال لست باكله ولا محرما وهذا لفظ وهذا اللفظ عند مسلم الحديث عند مسلم في سياق اخر لكن هذا اللفظ موجود عندهم عند الشیخین ولفظ مسلم باكله ولا - 00:02:53

ولفظ البخاري لا اكله ولا احرمه وهذا كما تقدم ان الاصل في الاشياء الاباحة والاصل في الاطعمة الحلم والله عز وجل قد احل الطيبات. للرسل واحلها للمؤمنين. واحلها للناس كافة - 00:03:13

قال الله عز وجل يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا. اني بما تعلمون عليم. وقال سبحانه يا ايها الذين كلوا من طيبات ما رزقناكم واسكروا لله ان كنتم اياه تعبدون - 00:03:38

وقال سبحانه يحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث وقال سبحانه قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق. قل هي للذين امنوا الحياة الدنيا خالصة يوم القيمة. فهي حلال - 00:03:52

بشرط الایمان بمعنى ان من لم يكن من اهل الصلاح فانه وان اكل منها فانه اثم بكفره وشركه ويستعين بما احل الله سبحانه وتعالى

من الطيبات على معصيته. وهذا لا يجوز - 00:04:07

وان كانت في الاصل حلال لكن من استعن بها على ما حرم الله فانها لا تطيب له. ولهذا تكون خالصة يوم القيمة لاهل الايمان
الطيبات من المطاعم والمشارب والملابس والمناكح والمراكب - 00:04:27

كل مع الأرض ما هو له والذي خلق لكم ما في الأرض. وقال صلى الله عليه وسلم سخر لكم ما في السماء والارض جميما منه وكله
مسخر ومخلوق لعباده انما حرم - 00:04:49

ما كان ضارا. ولهذا يقول العلماء الاصل في الاشياء الحل والاباحة. وهذه قاعدة عظيمة قاعدة عظيمة النفع. واسعة البركة. كثيرة العدد
او عظيمة العدد عظيمة والعدد كثيرة العدد كما وصف بعض العلماء بعض قواعد الفقه - 00:05:06

وقال شيخ الاسلام رحمه الله ان هذه القاعدة مقالة عامة ونافعة وهذه القاعدة يفزع اليها حملة الشريعة. فيما يستجد من الحوادث
التي تقع والواقع التي تحصل للناس يفزع اليها حملة الشريعة - 00:05:32

وقوله عليه الصلاة والسلام لست باكله لانه ليس بارض قومه. كما يفسره حديث ابن عباس في الصحيحين قال عليه الصلاة والسلام

- اني اعاف و قال انه ليس بارض قوم وقال كما في الصحيحين من حديث ابن عمر ايضا ليس من طعام قومي. وهذا معنى قوله باكله
00:05:58

لانه كما اخبر عليه الصلاة والسلام لم يعتد هذا الطعام او هذا النوع من الحيوانات والطلب فيعافه صلوات الله وسلامه عليه ولهذا جاء
في الصحيح انه بزق عليه الصلاة والسلام كرهت نفسه - 00:06:29

هذا الطعام لم يكن بارض قومي فاجدني اعافه وهذا هو السبب الصحيح جاء سبب اخر رواه مالك الموطاً باليسار انه عليه الصلاة
والسلام قال انه تحظرني من الله حاضرة يحضرني من الله حاضرة - 00:06:50

و ظاهره انه الحق بالثوم والبصل من جهة الرائحة لكن هذه الرواية مرسلة صواب ما تقدم انه كما قال عليه الصلاة والسلام اجدني
اعاه لانه لم يكن بارض قومي. في الصحيحين من حديث ابن عمر - 00:07:15

ان جماعة من الصحابة رضي الله عنهم كانوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وقدم لديهم ضب وارادوا ان يأكلوا نادت بعض
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم فقالت انه لحم ضب - 00:07:34

وقال عليه الصلاة والسلام كلوا كلوا فانه حلال وانه ليس من طعام قومي جاء عند البخاري قال كلوا واطعموا كلوا واطعموا
اطعموه يعني وهذا كما تقدم واضح في بيان العلة مثل ما تقدم في حديث ابن عباس - 00:07:52

لكن هنا مسألة ما الجمع بين هذا الخبر حديث في الصحيحين انه قال ما عاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما قط ان اشتهه
اكله وان عافه تركه هنا النبي عليه الصلاة والسلام - 00:08:23

قال اني اعافه بل تبزق عليه الصلاة والسلام بما حصل في نفسه من العيافة ما الذي هل يظهر لكم هنا جمع بين الخبرين؟ واضح ها
نعم كيف مع ان اشتهوا اكله وان عفوا تركه لم يقل شيئا ما قال اني عفو - 00:08:42

اليس شيخنا ان واضح انه طيب يعني بعد ذلك هل اكل الياس شيخنا؟ هل هذا سبب انه لم يكن بارض قومي ليس من طعام
قومي كله في الصحيحين. لكن من حديث ابن عباس وهذا من حديث ابن عمر - 00:09:12

الا يكون المقصود شيخنا اه انه خشي عليه الصلاة والسلام ان يظنوه حراما لانه اول مرة يقدم مثل هذا الطعم فبين عليه الصلاة
والسلام سبب عدم اكله فكلوا وامرهم بالأكل. هذا صحيح بس يعني - 00:09:51

ما الجمع بحديث هريرة يخبر ان هديه مستقر انه اذا عافى الطعام سكت عليه الصلاة والسلام ما قال شيئا ان اشتهى وأكله
وان عافه تركه. وهنا قال اجدني اعافه - 00:10:06

نعم؟ سئل رجاء هو هو النبي عليه في تلك الاحاديث في تلك الاحاديث لا ينفي انه سئل لانه اذا لم يأكل عليه الصلاة والسلام
توقع الصحابة ليس في هذه القصة - 00:10:22

النبي عليه الصلاة والسلام اذا قدم الطعام ولم يأكل يسألون عن هذا لماذا لم يأكلوا؟ لأنهم ينظرون اليه لكن عرفوا بهديه عليه الصلاة

والسلام انه اذا عافى الطعام سكت وسكته هذا اقرار - 00:10:45

انه حلال لكن هنا ما سكت عليه الصلاة والسلام قال اجدني اعافه قول الرسول صلی لیس عیبا ولا شک هو لا شک نقطع انه لیس عیب لا لكن ما الجموع ما الجموع - 00:11:03

لیس من العیب عاقته نفسه لیس من العیب طیب ذاک عاقته نفسه ما تلفظ بالعین او مثلا شتم الطعام. نعم. وصفه بما لا یلی. بس القصد القصد ملجاً بين الحدیثین - 00:11:25

معنی واحد عن ابی هریرة انه اذا عافه سكت عليه سكت هنا ما سكت تعليما سلیما یعنی لیس هذا التعلیم فیه عین او سب للطعام. هل یکفی؟ هل یکفی؟ هل یکفی هذا في هذا المقام - 00:11:42

یعنی هل یکفی في هذا المقام مثلا يقدم له الطعام یشتھی نفسه لا یأكل منه لکنه لا یقول لکذا او لکذا. هنا بين السبب ها لو تركه لو تركهم لو تركه واقره یکفی - 00:11:59

مثل ما یترك الطعام اترکوا الطعام من غير یعني طعام اخر غير الضوء مثلا ويحصل الحلم باقراره. عليه السلام سكته یعنی العلما نصوا على ان الاقرار يحصل بان يفعل بين يديه شيء - 00:12:35

يحصل بين ان يقال بين يديه شيء ويحصل بين ان يفعل شيء لیس بحضرته فيبلغ كل هذا من السنة الاقراریة. سواء قيل بين يديه وسكت او فعل بين يديه وسكت - 00:12:56

او فعل في زمانه عليه السلام فبلغه عليه الصلاة والسلام. كل هذا من السنة الاقراریة لكن اشترطوا بان لا يكون من کافر لان الكافر قد يقر على بعض المحرمات نعم - 00:13:13

هذا الحديث هذا بعد ما استقر الامر بعد ما استقر الامر وعلم انه لیس لمسخ نسلا اول امر صحيح لكن هذا الحديث بعد ما استقر الامر وعلم عليه بالوھي انه لیس لمسخ نسلا. الممسوخ لا ینسى - 00:13:29

ذكر بعض العلماء وجه قالوا ان حديث ابی هریرة لقوله في قول ابی هریرة انه ما عارض عن قد في الطعام الذي یصنعه صانع یصنعه الانسان طعام یصنعه اما حديث - 00:13:53

ابن عباس موجه في معناه هذا في نفس الحیوان الذي على هذه الخلقة لیس یعني من صنعة انسان انما هو حیوان مخلوق یعافه کونه یذكر العیافۃ هذا لیس مستنکرا بحکم بخلاف ما لو كان صنع طعام صنع الانسان طعام وقدمه فلو عابه او عافه لانکسرت نفس من - 00:14:13

من صنع الطعام وحصل عنده شيء یعني من التأثر تطیبا لخاطر من یصنع الطعام. ويقدم بين يديه فانه یسكت عليه الصلاة والسلام ولا یأكل لكن لا یذكر سبب تركه للطعام من جهة تتعلم بصنعته او رائحته ونحو ذلك بخلاف الظب - 00:14:45

فانه نفس الحیوان المخلوق هذا یعافه لیس من جهة انه صنعته شخص او طبخه شخص لكن نفس الحیوان وهذا امر واقع. فالنفوس قد تعافی اشياء من الاطعمه من المأکولات والمباحات تعافها - 00:15:07

یعني لا تأكلها وان كانت حلال واقع الى الیوم حتى الظب الى الیوم یعافوا مثلا وبعض الحیوانات الاخرى ايضا یعافوا بعض الناس وهي حلال وعند بعض الناس من الذ اطعمة - 00:15:30

ایضا وجه اخر ايضا ان الظب حیوان من الحیوانات. حیوان من الحیوانات والاصل بحیوانات الحلم لكن النبي عليه السلام لو تركه وعافه ها عند ذلك يتوقفون لان العرب كانت یستقیمون اشياء ویأكلون اشياء كثیرة - 00:15:46

منها ما یکون في الاصل خبیث ولم یکونوا یکن کثیر منهم یعهد اي شيء بل یأكلون ما دب ودرج بين النبي عليه السلام ان هذا الحیوان انه لا یأس به - 00:16:16

لکنه لیس بأرض قوم لیس بأرض قومه قیل المراد قریش وانه موجود في المدينة وبعضاهم في الحجاز قال لم یکن من طعام قومي هذه مسألة المسألة الثانية اللي اشار اليها الاخوان ايضا ما یتعلق بالظب الظب - 00:16:33

صار له مراحل وهو في تدرج الامر حتى استقر اما رحمه كان عليه الصلاة والسلام في اول الامر یشك فيه حديث ابی سعید الخدیري

الحديث ابن مسعود صحيح مسلم انه عليه الصلاة والسلام اوتى بضرر - 00:16:52

فقال عليه الصلاة والسلام ان امة من الام مسخت موسقيات واني لا ادري وفي حديث ثابت الوديع عند ابي داود بسند صحيح انه اخذ عودا فجعل يعد اصابعه خمسة اصابع. فقال لعله من الام التي مسخت - 00:17:17

كان يكره عليه الصلاة والسلام من هذه الجهة ليس اه او ردها يبين للصحاباة انه قد يكون من التي مسخت فلهذا اتوقف انا اكله والصحاباة توقفوا ايضا ولم يأذن في اول امر عليهم السلام - 00:17:44

ثم بعد ذلك تبين له عليه السلام ان الممسوخ لا يوسر كما في حديث ابن مسعود ان الله لم يمسخ امته بيع الله نسلا كانت يعني قبل ذلك القردة والخنازير كانت قبل ذلك - 00:18:05

تبين حله عليه السلام وانه حلال كما في حديث ابن عمر كلوا فانه حلال ثم بين سبب امتناعه منه انه ماذا لم يكن بارض قومي لم هذا هو اللي استقر عليه الامر جا حديث - 00:18:23

وبعدهم جعله مرحلة اولى قالوا انه نهى عنه اولا ثم توقف ثم اذن نهى عنه اولا ثم توقف كما حديث ابي سعيد واي جابر حديث عبد الرحمن بن حسنة وحديث ابن وديعة وفيها انه عليه السلام توقف شك فيه واشك على امر - 00:18:40

وظن انه او لعله من التي مسخت ثم عليك استقر النهي في حديث عبد الرحمن ابن شبل عند ابي داود انطلقت اسماعيل ابن عياش عن ضممض ابن زرعة عن شريح ابن عبيد عن ابي راشد الجباني عن عبد الرحمن ابن شبل - 00:19:04

الانصاري الاوس رضي الله عنه انه عليه نهى عن اكل لحم الظب نهى عن اكل لحم الضب وهذا الاسناد جيد لانهم اليد اسماعيل العياش عن من عن ضممض زرعة وهو شامي وهو شامي فقال هذا اسناد جيد - 00:19:26

اذا كان وعلى هذا احتج به من قال انه نهى عليه الصلاة والسلام في اول الامر عنه ومنهم من ضعف هذا الخبر قال لا يصح لقسمين العياش لكن حجر الجماعة قالوا ان اسماعيل عياش جيد عن الشامي كما قال البخاري وغيره وهذا لا يقال انه اه - 00:19:45

مما يستنكر عليه لانه يدل على الاحاديث الاخرى وهو انه توقف عليه الصلاة والسلام كما في الحديث سبقت وهذا يظهر منه ان الظب الاadle صار عليها ثلاث مراحل اول نهى عنه - 00:20:11

ثم توقف فيه عليه الصلاة والسلام ثم بعد ذلك تبين له ان الضب ان الممسوخ لا يناسب وانه لا يبقى ثلاثة ايام حتى يهلك واستقر الامر على هذا بحل الظب. بعدهم كان يستنكر هذا الرواية احاديث صحيحة في حلة. غاية الامر ثابت الاخبار انه مجرد توقف - 00:20:27

توقف كونه نهى عنه قد يؤخذ منه انه ممسوخ والنبي عليه ليس آآ عنه لمجرد توقف ثم تبين بعد ذلك. يحتمل والله اعلم انه نهى عنه عليه الصلاة والسلام لما اشك امره حتى يتبيّن الامر. والحديث اسناده جيد - 00:20:50

جيد وقد يقال انه نهى عنه على سبيل ليس على سبيل التحرير. على سبيل التنزيه بدلالة الاخبار الاخرى انه لم ينهى عنه اجازة ما توقف عليه الصلاة والسلام قال لعله من القرون التي مسخت ولم يجزم بذلك - 00:21:15

ثم بعد ذلك استقام الامر على حله. نعم نعم واضح يعني الاذن لا يكون الا بعد النهي لأن الاحاديث صريحة قال كلوا حلال ولا يلزم عليه انه يعني يعني يقع فيه النسخ مرتين مثلا - 00:21:32

ثم حديث عبد الرحمن شبر مثل ما تقدم اسناده محتمل لكنه جيد ثم هو موافق للاخبار الاخرى من جهة توقفه عليه الصلاة والسلام ثم استقر الامر على حله من الاخبار الصحيحة حديث ابن عمر ابن عباس واحاديث اخرى ايضا ثم النبي صرخ بعد ذلك - 00:22:04

لم يكن بارض قومي ثم قال انه حلال لا نقل بالتعارض او اذا اذا امكن الجمع اذا امكن الجمع مع انه ليس هناك تعارض حتى يقال حتى يقال نجمع ما فيه التعاون فالنهي - 00:22:26

في اول الامر ان ثبت. ان ثبت فالنهي قبل ذلك ان ثبت ثم بعد ذلك ثم ايضا كيف يحفظ النهي كيف يحفظ النهي مثلا عبد الرحمن شبل وصحابي واحد وليس بمشهور روایة ولا يحفظه الصحابة يعني هذا بعيد اصلا - 00:22:51

الحديث صحيح حديث ابن عمر حديث ابن عباس والاخبار الصحيحة. لا يحفظ من هذا الطريق هذا ايضا لا يمكن لا يمكن يقال انه انه

حفظ النهي ولم يحفظ غيره والاخبار الصحيحة تأتي بحله هذا بعيد - 00:23:11

من ضعفه ما دام انه متوجه ثم يؤيد حديث ابي سعيد جابر الدالة على توقفه عليه الصلاة والسلام. ولهذا قالوا انه نهى عنه اولا ثم توقف فيه عليه الصلاة والسلام - 00:23:27

ثم استقر الامر على الحل. نعم سبق الجمع وسبق بس قلنا ذكرت الجمع بس اني قلت ما في التعامل اصلا ما في التعارف حتى يقال للجمع تعارض يسموه العلماء مع مع تسوية التعارض نحسن نقول التعادل يقول تعادل - 00:23:44

حين يكون هذا معادلا لهذا. نعم قول الله عز وجل وقال الرسول صلى الله عليه وسلم قال لا يا رسول الله ان نبيع قديم نعم. طيب. ايه. بعرظ. بيع الجمع بالدرارهم. في رواية بيع الرديم وصفات. ايه. الرديم - 00:24:09

طيب سمي خبيث طيب وسمى رديعا هنا. والرسول صلى الله عليه وسلم ما عرض عمل كيف ما في وش وجه تعال ولا تيمم عندنا الخبيث نوعان خبيث بمعنى محرم وخبث بمعنى الشيء المكره اما لرائحته مثلا - 00:24:45

مثل قول النبي عليه الصلاة والسلام من اكل من هذه الشجرة الخبيثة فلا يقربن وفي المسجد سماها الشجرة الخبيثة. فالخبث قد يكون معنى محرم والخبث قد يكون بمعنى الشيء الكريه الرائحة ولا يلزم منه التحرير - 00:25:18

والخبث هو الردي يعنى يطلق على الراديو والجمع يسمى الجمع وهو المجموع من اصناف فهذا اخبار بان هذا الشيء ما يتعلق بما يقوم بالصدقه بخلاف الشيء الذي يكون الطعام الذي يقدم ونحو ذلك هذا شيء - 00:25:39

حين يعمد الانسان مثلا الى الرديء من الطعام هذا قد يعاب لو انسان قدم طعاما رديء ان يضيفانه يعاب لكن حين يجتهد الانسان الطعام ويقدمه لضيفانه فلا يحسن عبيه لو كان انسان يكرهه. كراحته لا تعود الى الطعام. تعود الى طبعه هو. فلا يجعل طبعه حاكما على الطعام - 00:25:58

ولا يجعل طبعه حاكما على مذاق الناس. فالناس لا يعيبون هذا الطعام. ويحبونه وهو نفسه مات من هذا الطعام وقد تستحبته. فالاستخبات ليس من راجع الى الطعام. راجع الى نفسه. فهو يكره هذا الطعام - 00:26:24

وقد يستقره ومثل هذا لا يجعله خبيثا. ولا يجعله رديئة. بخلاف الرديء المجمع عليه. الانسان مثلا تمر رديء يأخذ حب رديء هذا لا يجوز في الزكاة مثلا ولهذا لو كان عند انسان زكاة - 00:26:45

يجعل المال اثلا كما قال الزهري خيار وشراء وسط الشراء لا يقدم للزكاة وكذلك شراء الطعام وردي الطعام لا يقدم لطعاما رديها فالناس هذا كله ويكرهونه ويعيبيونه ولا يرضونه. فهذا هو المراد - 00:27:05

لا تيمموا الخبيث لا تقصدوا الخبيث منكم ولستم بآخرين الا ان تؤمنوا فيه. يعني دل على ان الناس كلهم لو قدم لواحد منهم هذا الطعام لا يأخذ الا على اغماض وحياء هذا لا منافعة - 00:27:32

بين هذا وبين هذا. نعم من الطيبات كله كله ما احله الله فهو طيب. هو الذي خلق لكم ما في الارض جميما هو الذي خلق وسخر لكم نفس جميما من كل ما خلق الله وسخر الله فهو طيب الطيب بمعنى الحال الطيب بمعنى - 00:27:47

الحال هذا هو المراد ليس المراد بالطيب انه تستقيم نفسه قد يستقيم الانسان طعام ولا يستقيم غيره. فهو في اصل طيب الاصل طيب الظب حلال وطيب. حلال وطيب. وقد يستقره بعض الناس. ما يجعل حكم الناس على الشيء بانه خبيث - 00:28:28

ولهذا ذهب بعض اهل العلم الى ان استخبات العرب لا يعتمد في هذا وان كان قال بعض اهل العلم قالوا انما يستحبه العرب فانه خبيث. والصواب انه لا ينظر الى استخبارهم بل - 00:28:51

الى نفس الطعام فان كان او نفس الحيوان مأكول فان كان مثلا ورد فيه دليل خاص مثل طير او من السبع او دام مخلب من الطير ونحو ذلك فهذا هو الذي يحرم كل ما نهي عنه - 00:29:09

هذا هو المراد به وكله طيب وكله حلال. نعم احسن الله اليكم قال رحمة الله تعالى وعن جابر قال بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مئة راكب اميرنا ابو عبيدة ابن - 00:29:29

رضي الله عنه فاقمنا على الساحل حتى فني زادنا. حتى اكلنا الخبط. ثم ان البحر القى دابة يقال لها العنبر فاكلنا منه نصف شهر حتى

صلحت اجسامنا. فاخذ ابو عبيدة ضلعا من اضلاعه فنصبه ونظر الى اطول بعيير فجاء - 00:29:46

مازا تحته؟ وكان رجل ينحر يجذر يجذر ثلاثة ثلاثة جزر ثم ثلاثة جزر فنهاه وابو عبيدة زاد الشیخان فسمى ذلك الجيش فسمى ذلك الجيش جيش الخبط. وزاد ايضا في رواية ثم ثلاثة جزائر - 00:30:06

وفي رواية لهما فاكل منها القوم ثماني عشرة ليلة. وفي رواية لمسلم فاقمنا عليه شهرا. وله بعث سرية انا فيهم الى سيف البحر الى الى سيف البحر وله بعث سرية انا فيهم الى سيف البحر. وله بعث بعثا الى ارض جهنم. والرجل المبهم في الحديث هو قيس ابن سعد ابن عبادة - 00:30:29

كما رواه البخاري. ولهم في رواية فلما قدمنا المدينة اتيانا رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكرنا ذلك له فقاله ورزق اخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فتطعمون؟ قال فارسلنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منه - 00:30:56

وللنساني ونحن ثلاثة وبضعة عشر. بارك الله فيك. حديث جابر رضي الله بن عبد الله رضي الله عنهما هذا الحديث طويل مصنف رحمة الله اختصره على مختبر الرواية التي ساقها - 00:31:16

انه قال بعثنا رسول وسلم ثلاثة ثلاثة مئة راكب البعث هو الذي يرسلهم الرسول عليه السلام من البعثة يبعثون وهي السرية ايضا البعث والشريعة واحد بخلاف الغزوة هي التي يخرج فيها النبي عليه السلام. عندنا البعث وعندنا السرية وعندنا غزوة. فالبعث والسرية - 00:31:33

معناهما واحد والغزوة هي التي يخرج فيها الرسول عليه الصلاة والسلام ثلاثة راكب جاء في رواية عند النسائي وبضعة عشر كما في اخر الحديث هذه من طريق الزبير عن جابر - 00:31:59

وهذا الحديث حديثا جابر في الصحيحين وهي قصة عظيمة قصة عظيمة ان النبي عليه وسلم بعث بعثنا واختلف هذه القصة ذكر الشاعر العراقي رحمة الله انها سنة ثمان للهجرة قبل الفتح بعدما نقلت قريش العهد بين النبي - 00:32:14

بينه وبين النبي عليه السلام ورجح الحافظ رحمة الله بفتح انها في السنة الثانية قبل غزوة بدر وайдه في امور منها ما ثبت في صحيح مسلم في اخره في حديث طويل حديث جابر الطويل - 00:32:37

وفي حديث جابر هذا الطويل ذكر هذه الغزوة وانه كانوا مع الرسول عليه السلام خرجوا معه عليه السلام في غزوة. وانه عليه السلام في اثناء الطريق بعثهم بعثه الى غير قريش الى ارض جهنم - 00:32:54

كما في رواية التي ذكر وبعث بعث لعرض جهنم وقال وفيه انه ارسلهم الى غزوة بواط. وهذا في صحيح مسلم غزوة هذى قبل بدر وعلى هذا جابر موضحة رواية الصحيحين - 00:33:13

في قوله بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وان هذا البعث كان قبل فتح قبل غزوة بدر. كان قبل غزوة بدر و كانوا ثلاثة مئة راكب. ثلاثة مئة راكب وفي رواية اخرى انه بضعة عشر - 00:33:41

والبعض ما بين الثلاثة الى التسعة ايد الحافظ رحمة الله ايضا بقوله قال ان الحديث السرية ظاهر انهم كانوا في حال شدة وجهد وقلة زاد وطعام وهذا يناسب حالهم قبل - 00:33:59

فتح خير في اول الامر سبحانه في اول الامر اما بعد ذلك وجبة خير الامر التاسع والاحوال احسن كثرت كثرة التمر والحب نحو ذلك فلا يناسب ما ذكر في هذا الحديث من قلة الزاد - 00:34:21

والجهد الذي اصابه هذا كلام الحافظ رحمة الله اميرنا ابو عبيدة وابن عامر ابن ابو عبيدة عامر ابن عبد الله ابن الجراح رضي الله عنه صحابية في سنة ثماني عشرة - 00:34:46

في عهد عمر رضي الله عنه قال على السائل حتى فنية زادنا حتى اكلنا الخبط. الخبط ما هو؟ ورق الشجر يخطوونه فيتساقط ورق الشجر. جاء عند مسلم انهم يبلونه بالماء - 00:35:03

ثم يأكلونه من شدة ما حصل لهم ثمان البحر القى دابة يقال لها العنبر. قول حتى فليزادنا ظاهر هذا انهم جمعوا الزاد. انهم جمعوا الزاد مع بعض في دلالة على مشروعية جمع الزات - 00:35:20

الجماعة اذا كانوا في سفر او كانوا في حضر ايضا لكن في الغالب انه يحتاج اليه في السفر اكثر. اذا كانوا جماعة مسافرين وكان مع كل زاد في فالاولى ان يجمعوا زادا ولو سنة - 00:35:39

الاظهر انه سنة وان هذا مشروع لما فيه من البركة والاجتماع والا يأتي كل انسان ب الطعام وان يتم عليه لكن كونهم يجمعونه جميعا. نفس الطعام يجمعونه في اداء واحد ثم عند - 00:35:54

الاجتماع عليه يجتمعون على اداء واحد او في مكان واحد ولا يلزم ان يكون اداء واحد وهذا هو ظاهر السنة في الحظر وفي الصحيحين من حديث ابي موسى الاشعري رضي الله عنه انه عليه الصلاة والسلام قال ان الاشعريين - 00:36:12

كانوا اذا قل طعام عيالهم في الحضر او ارمل في السفر جمعوا ما عندهم في اداء واحد فهم مني وانا منهم. انى عليهم السلام بجمعهم الطعام في حال الحرام وفي حال السبب - 00:36:29

كانوا يجمعون طعامهم في حال الحذر التمسوا بذلك الموساة لبعض وحصول البركة. وان كانوا في كذلك السفر يبين انه لا بأس به الحديث انه سنة وهذا خاصة عند ما يكون فيه ضيق في الحال - 00:36:44

لكن اذا كان فيه سعة وكان ليس هناك طعام كان هناك الدراهم ويشترون فالامر في هذا واسع. لكن يجوز على جمع الدراهم ايضا حتى لو كان لو كان ما معهم طعام لكن قالوا نجمع الدراهم - 00:37:08

كل يخرج ويجمعون الدراهم عند واحد او عند اميرهم ويشترون هذا ايضا اكمل واتم. ولا يشترط التساوي على الصحيح التساوي في المال وليس من باب الربا وكلما كانت النفس طيبة بالماء كان يعني اكمل واكثر للبركة - 00:37:24

بوب البخاري على ذلك رحمة الله. بوب رحمة الله على ذلك وهو النهد والشركة في العروض. قال الشركة في النهد والعروض يقولون وذكر حديث ابن موسى رضي الله عنه. في معناه حديث - 00:37:45

جابر رضي الله عنه في انهم كانوا جمعوه في اداء واحد والتمر وهذا مثل ما تقدم يبين عن قلة شيء قلة الطعام حتى كانت التمرة الواحدة يأخذها الواحد يمسها من اول النهار الى اخره - 00:38:00

ثم لم يجدوها بعد ذلك صاروا يأكلون الخبط ورق الشجر من الشدة والجهد الذي اصابه وهذا لا بأس به لكن اذا جمع جماعة في سفر او في حضرة طعام ثم ارادوا بعد ذلك اذا فرغوا من حاجة - 00:38:19

وارادوا ان يقتسموا هذا المال هل يسترجعونه او يلقونه اذا بقي شيء كانوا في سفر مثلا كان الطعام عند واحد او المال عند واحد وهو الذي يشتري مثلا وبقي شيء من الطعام او بقي شيء من المال - 00:38:39

ماذا يصنعون به واضح ماذا يصنعون؟ اذا بقي شيء من الطعام اول شيء من المال هل يقتسمونه او يتصدقون بي طيب يمكن بعضهم دافع اكثر طيب يا عقبال انت تأكل اكثرا منا جزاك الله خير. انت وين دفعت؟ لكن تأكل اكثرا انت - 00:38:58

ما دفعته على قدرى اذا رضوا لا بأس. طيب لكن اختلفوا اختصموا موب جايين لين اختلفوا نعم لفحص التنفيذ تفصيلي يعني يعني ايه؟ يعني تساووا في حكم وان لم يتساووا في حكم - 00:39:33

قال عطوني حالي باقي شيء عط خلاص يقول انا اولى اليه اصبح مالا واحدا فيقتسمونه بالتساوي مو صحيح يعني نعم يقتسمون طيب نعم مثل ما قال الامر في هذا هو مبني على موساته الحقيقة - 00:40:02

مبني على الموساة ما دام مبني على الموساة نقول يجري فيه الربا ولا الغر والمخاطر فالامر في هذا واسع وهذى قاعدة الشريعة في مثل هذه الامور مبنية على الموساة لا يشدد فيها بل امر راجع اليه - 00:40:43

على السوية وان شاء اثر بعضهم بعضا وان شاءوا تصدقوا به فالامر لهذا راجع اليهم يعني ولا يظهر ان يقال مثلا انه في انهم يتنازعون في مثل هذا لانه ما مبني على مسألة المشاحة والمظايفة بل على السعة وطيب - 00:40:59

طيب اظن ان البحر القى دابة يقال له العنبر هذا فضل الله لما اشتد الامر اتسع حصل لهم الخير والعاقبة للمتقين على كل حال وهذه سرية عظيمة في زمن النبي عليه السلام - 00:41:19

وهو لاء الصحابة رضي الله عنهم كانوا خرجوا في سبيل الله نصرة دين الله ارادوا اخذ غير لقريش لانهم كانوا محاربين في ذلك

الوقت ارادوا اخذ العين وكانت العير في ارض جهينة كما تقدم. يقال لها العبر. العبر هذا مثل ما جاء في الصحيح مثل الظرب.

وجدوا - 00:41:37

عبر القاه البحر مثل الظرب الظرب ما هو؟ كالتل او الجبل الصغير. هم وهذا عبر يعني حوت عظيم واقب عينه كما في الصحيحين واقب عينه نزل فيه ثلاثة عشر رجل. لا اله الا - 00:42:04

بس اللي هو يعني اعظم من الغار الكبير واقب العين ثلاثة عشر رجل وسيأتي ايضا زيارة بيان في قول جابر رضي الله عنه قال فاكلنا منه نصف شهر. هذی رواية في الصحيحين - 00:42:24

جاء في الصحيحين ثمانی عشرة ليلة وهذه عشرة ليلة ايضا هذه في الصحيحين جاء في مسلم واكلنا منه شهر! ثلاث روايات نصف شهر ثمنية وعشرين شهر جمع بعضا بين هذه الروايات - 00:42:44

قال يعني ان العدد والمظبوط او ثمانی عشرة ليلة هذا يعني عدد مظبوط من قال نصف شهر ماذا حذف الكسل؟ ومن قال شهر جبر الكسر وهذه قاعدة عند العرب لكن قد يشكل عليه وقال مثلا جبر كسر - 00:43:04

يعني مقالة شهر كيفكم يا ابو كسر؟ قال عشرين قال عشرين مثلا ولهذا ضعف بعضهم شهر. عن جابر والحديث صحيح لكن هذه اللفظة. هذه لو قالها والمحفوظ ثمانية عشر ليلة ومن قال نصف الشهر هذا حذف الكسر - 00:43:36

حتى صلحت اجسامنا واخذوا من ودكه ومن لحمه وتزودوا فاخذ ابو عوير رضي الله عن الصلع والظلع من الصلع فنصبه ونظر الى اطول بعيير وجلس تحته. اخذ ابو عبيدة رضي الله عنه عام الجراح وهو امير السرية - 00:44:04

اخذ ضلع من من اضلاع هذا الحوت ها هذا الحوت ونصبه في الارض يكون مقوسا فنظر الى اعظم بعيير والى اطول رجل ثم ركب على البعير فمر تحت الظلع فلم يصطدم بالظلع - 00:44:21

وهذا قال الحافظ رحمة الله لعله قيس بن سعد ابن عبادة لانه موجود الجيش قيس بن سعد كان من اطول العرب كان طويلا جدا وله قصة في هذا مع رجل من - 00:44:44

العجب وان رجل عجم كان طويلا وكان في مجلس كان يقول انه يفوق يفوقه طولا يقال ان قيس نزع سراويله ووضع ووضع وضعت عند انهه صار طوله طول هذه السناوين يعني انها بلغت الى انهه - 00:45:08

وكان معروفة بالطول رضي الله عنه. وكان اذا ركب دابة فان رجليه تخطان في الارض وقيل ان هو المراد هذا كما قال الحافظ رحمة الله وكان رجل يجذر ثلاثة ثم هذا الرجل - 00:45:38

جاء في رواية انه قيس بن سعد قريش بنساعد ابن عبادة قيس صاحب ابيه وابوه سعد ابن عبادة صاحب الجليل رضي الله عنه وجاء في رواية من رواية عمرو بن دينار - 00:46:04

انه كوييس وانه لما رجع بعد ذلك قال لابيه ذكر لابيه ذلك. قال انحر. قال انحرت. قال انحرت. قال انحرت قال انحرف الرابعة قال نهيت يعني لما ذكر له قيس هذا الشيء كان يحكى ما وقع فقال يعني - 00:46:23

نحر ثلاث جزر رضي الله عنه قال ابوه سعد رضي الله عنه يعني اني اظن قيسا سوف يكفي القوم المؤونة. كيف كفاهم رضي الله عنه؟ لما اشتد الامر بذلك جاء رجل - 00:46:45

معه ابل رجل معه ابن فقال قيس اتبيني من هذه الابل بتمر بالمدينة قال من انت انتسب فقال قيس بن سعد قال نعم عرفتك عرفة لانه بيت مشهور بالكرم مشهور بالجود فاشترى منه ثلاثة جزر ثلاثة من النوق - 00:47:08

فنحرها ثم ثلاثة ثم ثلاثة بمال يعطيه اياد في المدينة عن كل جبل او جزور ستون صاعا وهذا رواية مرسلة وجاءت موصولة عند ابى نعيم فنهاها ابو عبيدة بعد ذلك رضي الله عنه ثم يسر الله لهم هذا العبر - 00:47:34

فاكلوا وادهنووا وثبتت اجسامهم زاد الشيخت فسمى بالجيش جيش الخبر هذه الرواية اول الرواية التي عن جابر من روى الشيخت من طريق سفيان عن جابر وفي الصحيحين وجیادة الشیخین ایضا من طریق من طریق سفیان - 00:48:02

سمیت جیش الخبر خبط معنا مخبوط. وهو الورق اليابس عند مسلم كما تقدم انهم كانوا يبلونه بالماء وزاد ایضا وهذه عندهما في

طريق سفيان علي ابن دينان عن جابر ثم ثلث جزائر - 00:48:30

يقال جزائر وجزر. الجزر يجمع على جزائر وجزر وفي رواية له فاكل منها القوم ثمانية عشر ليلة كما تقدم وهذى وهبي كبسان عن جابر تقدمت الولاية مسلم انها نصف شهر انها شهر - 00:48:49

وفي رواية الموسى فاقمنا عليه شهرا انطلق ابن خيثم عن ابي الزبير عن جابر وفيها حتى سمنا ونحن ثلاثة حتى سمنا انهم اكلوا حتى شملوا من هذا العنبر وله بعث سري انا فيه من اسيف البحر اي ساحل البحر - 00:49:10

وله اي مسلم بعث بعثا جهينة هذه لاتفاقه ان البعد لاجل رصد يغير قريش قد يقول قال هو الى جهينة او الى عين قجفة كما قال العلماء وذكر الحافظ رحمة الله الرسول عليه من بعثهم ماذا؟ قريش - 00:49:34

لكن الارض ما هي؟ جهينة. جهينة. بعث بعثا الى ماذا؟ الى ارض وجهه الى ارض جهينة والرجل في الحديث هو قيس ابن سعد كما رواه البخاري لكن البخاري لم يرد متصلة لكنه مرسلا ولادعة عمرو بن دينار - 00:49:57

ولهمما في رواية فلما قدمنا المدينة اتينا رسول الله وسلم فذكرنا ذلك فقال هو رزق اخرجه الله لكم. فهل معكم من لحم شيء؟ من لحم شيء قال فارسلنا فارسلنا الى رسولنا منه فاكل - 00:50:16

وفي هذا تطيب لهم انه اكل منه عليه السلام مع انه حلال لكن طيب هذا قرب عليك لكن مع ذلك طيب نفوسه بان اكل منها عليه الصلاة والسلام مثل ما وقع في قصة الرقية - 00:50:31

انه قال اقسموا لي واضربيوا لي معكم بسهم سيموني واضربيوني معكم سهم. من باب تطيب النفوس مع انه بين ان هذا حلال وفي اول الامر ابو عبيدة رضي الله عنه اشكلا عليه امر. كما في الصحيحين - 00:50:51

قال ان يعني انتم في سبيل الله وقد اضطررنا وانه حلال لانه مضطرون لذلك فلا اثم عليه تبين بعد ذلك ان هذا العنبر من ميتة البحر وميتة البحر ما حكمها؟ حلال - 00:51:09

احل لكم صيد البحر وطعامه صيد البحر كله حلال ماصيد وما رمى به البحر وكذلك معطف في البحر كل ما في البعض سواء صيد او رمى به البحر وجد على الساحل او طفى اما البحر هذا بالاجماع اما ما طفا فعلى الصحيح - 00:51:32

الاحناف في هذا انما طفا وميتة بحديث عند ابي داود عن جابر وهو ضعيف وقال ما رمى البحر فكلوا وما طفا فلا تأكلوه. هذا حديث ضعيف يجوز اكل مائدة البحر - 00:51:59

قال عليه قال شريح ما في البحر مذبوح او ذبحه الله سبحانه وتعالى يعني انه حلال وهذا هو الصحيح والعصر ان جميع ميتات البحر حلال هناك خلاف في بعض - 00:52:14

انواع وقع فيها خلاف. لكن هذا هو الاصل نعم وللنساء ونحو ثلاثة مئة وبضعة عشر هذه من طريق ابي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله - 00:52:31

الله صلى الله عليه وسلم طعام الاثنين كافي الثلاثة وطعم الثالثة كاف الاربعة. ولمسلم من حديث جابر رضي الله عنه طعام الواحد يكفي الاثنين وطعم الاثنين يكفي الاربعة. وطعم الاربعة يكفي الثمانية. وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:52:46

المسلم في مذبي واحد والكافر في سبعة امعاء. وعن همام عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الكافر يأكل في سبعة امعاء والمؤمن يأكل في معي واحد. لفظ البخاري. وقال مسلم يشرب وزاد - 00:53:09

في اوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضافه ضيف وهو كافر. فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم فشرب حلابها ثم اخرى فشربها ثم اخرى فشربها حتى شرب حلام سبع شياه ثم انه اصبح - 00:53:29

فأسلم فأمر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بشاة فشرب حلابها. ثم اخرى فلم يلمسها. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك. ورواه الطبراني من حديث جحاجah الغفارى بزيادة فيه - 00:53:49

وانه هو صاحب القصة الذي شرب حلاب سبع شياه اولا وقال فيه يأكل وفيه موسى ابن عبيدة ضعيف نعم قال رحمة الله عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال في الثناء الطعام الثالثة كافى اربعة - 00:54:07

بمعنى حديث مسلم جابر عند ثمانية وهذا الحديث دلاني على ان البركة تحصل لكثرة الاجتماع وكثرة الابي على الطعام وفي حديث ابي هريرة الطعام الثلاثة في حديث الجابر الواحد يكفي اثنين وطعمه يكفي اربعة. هنا طعام اللذين يكفي ثلاثة. وفي حديث - 00:54:29 -

ثمانية وهذا يبين انه كلما اه اذا كثرت الابي عن الطعام كثرت البركة. كثرت البركة يتحمل ان حديث ابي هريرة ان طعام الاثنين يكفي ثلاثة يعني الطعام اثنين يأكل ثلاثة - 00:55:11

طعام الاثنين قوت الاربعة بعضهم حمد طعام اثنين يكفي اثنين اربعة على انه قوت معنى انه يأكل على نصف بطنه ونصف شبعه انه جعل الاثنين للاربعة. وهنا جعل الطعام الاثنين للثلاثة. ومن جعل طعام الاثنين للاربعة - 00:55:42

واجعل طعامك الثلاثة كافية لاربعة الاربعة وفي حديث جابر طعام اربعة كان في ثمانية المعنى ان الطعام الاربعة قوت للثمانية كما ان طعام الثلاثة طعام الاربعة طعام الاثنين طعام للثلاثة - 00:56:03

لكن طعام الاثنين قوت لاربعة. وطعم الاربعة قوت للثمن. وفي هذا نظر والاظهر والله اعلم ان هذا عن القناعة وحصول البركة كلما كثر الاجتماع. واذا كثر الاجتماع حصلت البركة. ثم ايضا تختلف البركة بحسب - 00:56:22

العمل بالسنة من جهة التسمية في اوله والحمد في اخره وكثرة الابي. هذه امور ثلاثة كما قال احمد رحمة الله اذا ولدت حصلت البركة تحصل بثلاثة امور التسمية في اوله - 00:56:43

والحمد في اخره وكثرة الابي ايضا هنالك ادب تتعلق بالطعام نفسه وهو ان يأكل مما يليه وعن يد ذرورتها كما في حديث ابن عباس وغيره. كلوا من حوالبها ودعوا ذرورتها - 00:57:01

فان البركة تنزل من اعلاها ما يأخذ من الطعام لا يأكل ما يليه يا غلام سم الله كل بيمينك وكل مما يليك هذه ادب مهمة اذا حصلت عند تناول الطعام فانها تزيد البركة - 00:57:20

ايضا مما يزيد البركة ان يسمى الجميع. قد يسمى واحد او اثنان ولا يسمى البقية هذا يؤثر على الطعام تؤثر على الطعام النبي عليه الصلاة والسلام كان في حديث معناه - 00:57:41

قال ان الشيطان يستحل الطعام الا يذكر عليه اسم الله قصة الجارية والاعرابي الذي امسك النبي بيده مما اراد ان يستحل الطعام عن النبي عليه السلام سموا اصحابه لكن جاء بالجارية - 00:57:59

كأنما تدفع حتى يستحل الطعام بها حديث حذيفة كان النبي يأكل طعاما مع اصحابه فجاء اعرابي فاكله بلقمة واحدة وقال عليه الصلاة والسلام اما انه لو سمي لكفافكم اما انه لو سمي - 00:58:18

لكفافكم يقول عليه الصلاة والسلام يسمى لك بعض مع ان النبي سمي يصلی عليه الصلاة والسلام هذا يبين انه اذا لم يسمى او فيه من لم يسمى فانه يؤثر على الطعام. فهذه امور تراعي في مسألة - 00:58:40

في مسألة الاجتماع على الطعام وهو حصول البركة وان كل وانه كلما آآ عمل بالسنة فان البركة يكون حصولها اعظم. يكون حصولها اعظم طعام الاثنين يكرم اطعام اربعة يكفي الثمانية - 00:59:03

اجابة الصحيحين انه عليه الصلاة والسلام قال حديث لما جاء اناس كانوا يعني على اثر شفط اراد النبي ان يضيفهم اصحابه كل اخذ من هؤلاء الضيوف والنبي ذهب بعشرة وذهب ابو بكر بجماعة رضي الله عنه. مع انه طعامهم في البيت - 00:59:25

لكنهم يدخلون في البركة كورونا في البركة ولهذا كل هذه الاخبار والله اعلم يعني على اطلاقها بلا تقييد وعنده قال قال رسول الله يأكل مسلم في ميعاد واحد والكاس سبعة امعاء - 00:59:59

برواياته والحديث الصحيح من حديث ابن عمر من حديث ابي هريرة ابن عمر من حديث وهو من رواية مالك عن ابن زناد عن العرج عن ابي هريرة هذا برواية ابي هريرة - 01:00:19

ومن رواية بن عمر من رواية عبيد الله عن نافع عن ابن عمر بزناد عرج عن ابي هريرة عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنه - 01:00:31

وفيه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال الكافر يأكل بسبعة امعاء اختلفوا العمر اختلف كثير في هذا لكن المعنى يرجع الى الشره وعدم البركة والا فخلقة الادمي واحدة الكافر والمسلم - [01:00:45](#)

دقة واحدة انما هذا يعود الى الشري عدم كفاية او البركة ايضا الكافر ليس هناك ما يتعلق بالتسمية والحمد هذى امور غائبة وهذا الوصف ليس لكل كافر وليس لكل مسلم. قد يوجد في بعض الكفار من يكونوا يتقلل من الطعام ومن جهة الصحة واليأس والآخر. وقد يوجد في بعض اهل الاسلام - [01:01:01](#)

من يكون كثير الاكل مثلا هذا يقع انما النبي اخبر انه قد يقع في هذا الجنس الكفار لما عليهم من الكفر ولهذا في الصحيحين انه حلب له سبع شياه واعطى ايضا طعاما فاكل ثم اسلم وحلبت له شاة فلم يستنتم - [01:01:34](#)

قال فامر له بشاة فشرب حلاة باخرى. الحديث ثم اصبح فاسلم ولم يستنتم حلاة شاتر وروى الطبراني حي جح جح هذا الرجل مسعود الغفاري رضي الله عنه صاحب القصة في حلاة سبع شياه - [01:01:59](#)

وهذه من رؤية موسى بن عبيدة الربعني وهو ضعيف وهذا الكافر اختلف فيه هل هو واحد او عدة قصص؟ الاظهر والله اعلم انها عدة قصص ليست قصة واحدة بعمر حاول ان يجمع هذه الروايات ويقول انها لواحد - [01:02:25](#)

لكن الحافظ رحمة الله يقول انها وقعت لجمع من وقع لها من هذا من من لم يسلم ثم بعد ذلك اسلم فلم يستنتم حلاة شاة كما في هذه الرواية وفي هذه الرواية انه جهجاه الغفاري - [01:02:44](#)

وجهجاه هذا في الرواية عنه انه قال كان الصحابة رضي الله عنهم اخذوا اه كل منهم اخذ من هؤلاء واحد او اثنين. قال وكتت رجلا عظيما من هنا يمكن جاء جاء - [01:03:06](#)

كان عظيم الخلق وان قال وكان يقدم علي احد. شيخنا يبى يسکره شوي كنا بس ارتحوا من هنا هذه الرواية وهي رواية قبراء الحجة فيه ما تقدم لا لا مالنا - [01:03:27](#)

هذا الكاميرا نفس الشيء اسناده ضعيف شيخنا الى ان في مسألة على الحديث الاول. ايه. اه كل الزواحف اه ما يزحف على الارض يقاس على الضب في الحكم هو الاصل - [01:04:23](#)

يعني شيخنا صلاح بارك الله فيكم جزاكم الله خير. واياك الاصل انه جميع حيوانات حل جميع انواعها هذا القاعدة في هذا اذا قيل هذا يجوز قال ما الدليل عليه؟ على القاعدة المتقدمة - [01:05:15](#)

قد يدخل تحت قاعدة النهي عن ديناب عن ذي مخلب مثلا او يكون داخل في نصوص خاصة مما نهي عن قتله او امر بقتله. لان القواعد في هذا محصورة اما بوصف معين النهي عن كل داء من السباع او ذي مخلف من الطير - [01:05:58](#)

مراد المخلب الذي يخرب به والى العصافير لا مخالف لكن لا تخرب بها او ما نهي عن قتله. نهى عن قتل النملة والنحله والهدود والصور. او ما امر بقتله. من الحياة والتعنان - [01:06:21](#)

مرفقتنا مثلا بعضها اختلف في مثل الضفدع علي عبد الرحمن التيمي نهى عن عن قتلها وكان طبيبا يجعل يصنعه دواء نهى وقال انا جاء في رواية لنقيها التسبيح هذه الرواية - [01:06:38](#)

هذه القاعدة في هذا الباب ما لم يكن تحت هذا التمساح التمساح فيه خلاف يعني عندنا بعض اهل العلم استثنى من حيوانات البحر الحية والتمساح والضفدع هذا المذهب المذهب يستثنون ثلاثة الضفدع والحياة والتمساح - [01:06:59](#)

وعند ما لك حلال مالك كله حلال وليس عند مالك يعاب ان تؤكل الحيات والكلاب في ذرة لفيلة بياح في قوله ابن مالك الى جناحهم نعم او اه يعني كما يقول الاقفاسي رحمة الله في - [01:07:43](#)

رد هذا رد هذا قالوا لا قول معروف عندهم انه لا يجوز وهذا هو الله اعلم. قرر بعض ائمة المالك رحمة الله عليهم ما يتعلق بحيوانات البحر الاصل الحلم تمساح قلب فيه - [01:08:06](#)

من حرم اكله قال انه خرج في علة كونه نام والقاعدة ان من اتبع الحل والحدن يغلب جانب الحظر. اذا تم الحظر والاباحة غلب جانب الحظر. منهم من قال يجوز اكله - [01:08:26](#)

قوله سبحانه وتعالى لقوله عليه السلام الحل ميّة الحل وهو يعيش في البحر ومنها أيضًا يعني حيوانات لها شبه بالحيوانات المحرمة في البر البحر عن تسمية هذه تسمية كره بعض العلماء - 01:08:49

هذا قد يقدرها في النفوس والصلاح ما دام تعيش في البحر العصر هو الحلم وهذه حيوانات كانت موجودة في زمان المولود في البحر. ولم يستثنى النبي عليه السلام منها شيء. ما استثنى منها - 01:09:16

شيئاً وهذا فيه اشكال يعني هي ما علم انه يعيش ان كان يعيش عيشة مستقرة في البر يعيشوا يعني عيشه مستمرة هذا قد يغلب جانب الحرم جانب الحرم وان كان لا - 01:09:31

انه غالب حياته وعيشه في البحر ان قد يخرج قد يقال العصب فيه الحلم بعض اهل العلم شدد زيادة كالاحناف لم يجيزوا الا الاسماء. وهذا قول ضعيف. هذا قول ضعيف. نعم - 01:09:51

نعم مسعود هذا حديثه رواه الطبراني. قل كنت رجلاً عظيم لا يقدم عليه أحد عظيم والصحابة يعني النبي عليه السلام دعاه وامر له سبع شياه واكل ايضاً شيئاً من الطعام - 01:10:14

قالت بعض الصحابة لعلمهم ايمان اجاع الله من اجاع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال مهلك يا ام ايمان قد اكل رزقه ورزقنا على الله. الله. رزقنا الله. ثم اسلم - 01:10:47

ثم لما كان غد له فلم يستتم وقالت اهو صاحبنا نعم لكنه والعلماء اختلفوا في توجيه الحديث هل هو يعني بمعنى الشرع والحرص وذكروا انواعاً حتى بلغوا سبعة مثلاً في كافر معين ونحو ذلك لكن هذا اسلوب - 01:11:05

الى معنى من المعايير على قول الاقوال في هذه المسألة او التي ذكر العلماء والترجح يعني يحتاج الى مزيد نظره وان كان المعنى واضح ان المؤمن يأكل بالقناعة والرضا قد يشبه مثلاً بعض المسلمين خصال بعض الكفار في شيء من هذا فلا يحصل تلك البركة حين يخالف السنة مثلاً بعدم - 01:11:42

تجمیع وايضاً عدو النظر الى البركة وعدم ایثار اجتماع لان هذه امور لها اثر ثبت عند احمد بسند صحيح عن انس قال ما اجتمع لرسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:12:07

غداء ولا عشاء بخبز ولا لحم الا على ظفف كان النبي اذا كان تيسراً له الطعام الطيب. تيسراً له مثل الخبز واللحم لا يكون الا على الظرف. ايش معنى الظفف - 01:12:25

واجتمع خبز ولا لحم الا على ظفف. ايش معنى الظفف ها؟ اجتماع من يتبعون نعم والله اعلم يا امام والله ما رجعت لكن احتمال اذا كان انهم اجتماع او نحو ذلك - 01:12:39

تراجع انا ما راجعتها لكن تشير الى كثرة اجتماع ولذا كان النبي عليه السلام اتبع اصحابه قال يعني سمعوا او ادخلوا ولا تظاغطوا كان يأمر الصحابة ان يأخذوا واحداً منهم مكان - 01:13:06

الذى لا يضايق على اصحابه عند ابى نوم سند صحيح انه لما سجدوا الضحى جاءوا ذكر اسمه ثم اجتمعوا عليه فلما كثروا جئى النبي عليه الصلاة والسلام جئى عقوبته ما هذه - 01:13:28

قال ان الله بعثني ماذا؟ عبد الرسول ابن عثيمين جباراً عنده او كما قال عليه الصلاة والسلام يعني جمع ركبته حتى يكون سعة في المكان وهذا من اول مشروع ورد في هذا الاحاديث حديث ايضاً جاء المشهور عن حديث جابر عند البزار عند ابى يعلى انه عليه السلام قال احب الطعام الى الله ما كثرت عليه الايدي - 01:13:52

هلا حبيبي خلاف ورواه طريق عبدالمجيد بن عبد العزيز بن ابى رواه علي بن جريج عن ابى الزبير عن جابر لكن معناه الصحيح خير الطعام ما كثرت عليه الايدي جزاك الله خير - 01:14:23

كلام من هذا اجتماع الناس اي لم يأكل خبزاً ولحماً وحده ولكن يأكل مع الناس الاشتراك وقيل ان تكون يعني كلمة ضف الشيء جمعه هذا الشيء اجمعه يمكن يا ابن ادم - 01:14:44

يعني وانه يجتمعون ضف الشيء للشيء وضم الشيء الى الشيء واجتماع هذا قبول وهذا هو على اجتماع وفيه موسى بن عبيدة

ضعيف. هذا حديث عن طريق جهجا في موسى بن عبيد الرابدي وضعيف. لكن جاء روى الإمام أحمد عن أبي بكر وهو الإمام أحمد عن أبي بصرة - 01:15:29

هذا صحة الشاعر العراقي رحمة الله. روى أنه أبو بصرة الغفاري وروى الطبراني أنه أبو غزوان رجل أبو غزوان فقيل أنه جحاجاه هذا وقيل أنه بصرة وقيل أنه أبو غزوان - 01:15:59

واحد يعني اسمه جعجع كلية أبو غزوان ولو كنية أخرى أو بصرة هذا فيه نظر. والظاهر والله أعلم أنها وقائع. هذا الأقرب أنها وقائع وليس واقعة واحدة أما رواية جحاجاء فهي لمدة هذه رواية لم تثبت سادة ظعيفة - 01:16:18

الله إليكم قال رحمة الله تعالى وعنده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا جاءكم الصانع بطعمكم قد أغنكم حره ودخانه فادعوه فليأكل معكم. ولا فألقموه في يده. لم يقل الشیخان الصانع. وقال خادمه - 01:16:42

قال البخاري فإن لم يجلسه معه فليناوله لقمة أو لقمتين أو أكلة أو أكلتين. وقال مسلم فإن كان الطعام مشفور قليلاً فليضع في يده في يده منه أكلة أو أكلتين. وعن أنس رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم - 01:17:03

أوتي بلبن قد شيب بماء وعن يمينه أعرابي وعن يساره أبو بكر شرب ثم أطعى الاعرابي وقال الأيمين فاليمين وزاد مسلم في رواية قال أنس فهي سنة فهي سنة. ظاهر الله - 01:17:23

أكلة أو أكلتين ما راجعت هذه العبيدة بس اللي يحفظ أن أكله بفتح وجبة وأكله الظل لقمة ولهذه لقمة لقمان أو أكلة أو أكلتين الأكلة بالظل هي اللقمة. والأكلة هي الوجبة - 01:17:39

حديث أبي هريرة هذا في الصحيحين لكن هذا السياق على شاطئ المصنف رحمة الله وفيه أنه عليه السلام قال إذا جاء أحدكم خادمه بطعمه فليجلسوا معه هل يلقمه أو هنا - 01:17:59

لقطة أو أكلة أو أكلتين فإنه ولد حره ودخانه هذا حديث في فوائد عظيمة رحمة الله ذكره من رواية أبي هريرة وهو عند البخاري بنات شعبة محمد بن زياد عن أبي هريرة - 01:18:21

وروى مسلم في رواية مسلم موسى باليسار عن أبي هريرة. وفي الصحيحين لفظ قريب من هذا قال البخاري فإن لم يجلسه معه فليناوله لقطة أو لقطتين أو أكلة أو أكلتين - 01:18:37

فيه مراعاة خاطر الخادم وانه اذا طبخ الطعام نفسه تتعلق به فإذا طبخ الطعام فاما ان يجلسه معه وهذا هو الاكبر واما ان يناله لقطة ولقطته. في دالة على لا بأس بان يكون من السيد - 01:18:51

او من يكون عنده خادم وان لم يكن مملوكاً لا بأس فلذا بالطعام الجيد وان يعطيه من هذا الطعام لكن لا يلزم ان يعطيه جميع ما يحتاج وجبة كاملة لكن هو يشبعه من سائر الطعام - 01:19:11

انما يعطيه من هذا الطعام وتعلق به نفسه وحين لا يجلسه هل تفوت البركة لا يظهر ذلك والله أعلم لانه قد يكون نريد لا لذلك يعني يجلسون معه انما حصل المقصود بان اعطاه شيئاً من ذلك - 01:19:29

وان كان السنة هو الجلوس على الطعام اذا تيسر اجتماع عليه ولهال البيت خاصة قول الجماعة في اي مكان فالسنة الاجتماع كما تقدم والاجتماع هل هو الاجتماع على النفس الاناء الذي تناول - 01:19:51

او يحصل اجتماع ولو كان كل انسان يأكل فيه صحة وحده هل يحسب ذلك يعني يحصل اجتماع ولو كان كل واحد معه صحفة وصحنها وهذا هو الصحيح لا بأس. لكن اجتماعهم على انانه واحد هذا اكمل. ولهذا قال عليه السلام - 01:20:14

كلوا من حواليها ودعوا ذرورتها ان البركة تنجر من اعلاها يبارك الله فان البركة تنجر من اعلاها الا اذا كان في اعلاها شيء متناول متى يكون في اعلى من اللحم؟ مثل ما يوجد من اليوم يكون في الصحن ويكون في وسطه مثلاً لحم او نحو ذلك او شيء يغمس في كسم - 01:20:35

فلا بأس. مثل ما لو كان ان الطعام الوان الوان فهو يأكل من هذا ويأكل من هذا لا بأس من ذلك اما اذا كان لونا واحدا او طعاما واحدا فان يأكل مما يليه. يأكل مما يليه - 01:21:00

ويدل على ان الاجتماع مجرد اجتماع ولو كان لكل انسان الى يخص انه لا يأس بذلك ما ثبت في الصحيحين حجاب رضي الله عنه في قصة الخندق في البخاري في البخاري - 01:21:20

وفيه فيه انه عليه السلام في قصة لا تنزل البرمة من على النار جاء النبي عليه الصلاة والسلام لبيت جابر جعل يقطع من اللحم ويضع عناء خبز ويعطي كل واحد قطعة من اللحم وقطعة من الخبز ويناوله ايه - 01:21:36

ولكنهم مجتمعون ولهذا قال عليه الصلاة والسلام ويدخل الجماعات حديث انس في الصحيحين لما كانوا سبعين وثمانين في بيت ابي طلحة قال ادخلوا عشرة عشرة وهي حديث جابر صحيح مسلم - 01:21:57

في قصة عن النبي عليه مربه ودعاه عليه الصلاة والسلام. ثم قال هل من طعام و قالوا يا رسول الله ثم هل وكان معه زيد. فأخذ الرسول عليه السلام الاقراص كانت اقراص ثلاثة. اقراص صغيرة - 01:22:22

ثلاث اقراص وشيء من الزيت فأخذ قرضا فوضعه الى الجوار الثاني وضعه الى جوار احابة وماذا فعلوا القدس الثالث ماذا فعل به عليه السلام نعم قسمه نصفين اخذ النصف هذا فيه - 01:22:45

انه جعل شيئا من الطعام عنده شيء من الطعام عند وان هذا تحصل به البركة لأنه اجتماع لأنه اجتماع صحيح مسلم قال مربى عليه السلام فأشار اليه عليه الصلاة والسلام فدعا - 01:23:19

ها هذى هذى قصة طويلة ذي قصة طويلة فيها انه وضع الخبز القصة العروبة وانها لتمر اكم منها الف واطعموا اهل المدينة وهي تهور كانوا لم يؤخذ منها شيء اللهم صلي على محمد - 01:23:37

الشاهد ان البركة حاصلة الاجتماع ولو كان لكل انسان انة يخص مثلا او شيء من الطعام والخبز او لحم قال لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين هذا هو المشروع - 01:24:01

خاص بالطعام حتى لو كان فواكه او خضار ونحو ذلك وليس خاص ايضا مملوك يعني قد يكون الانسان عنده مثلا خادم في البيت او سائق ويحظر له حاجات مثلا من طعام - 01:24:25

ويأتي بها الى اهل البيت سنة حين يأتي هذا خادم سائق مثلا ونحو ذلك لا شك ان نفسه تتعلق بهذا ان يختار له شيء من يجمع شيئا ثم يعطيه ايه - 01:24:42

اياه. وان كان هو يعني يعمل عنده باجرة عدم الاحسان ومن السنة ومن حسن التعامل حين يعطيه من هذا تعلقت به مسلم فان كان الطعام مشفوها مش هو يعني قليل وهو من سنتين كثرت عليه الشفاه - 01:25:00

فليضع في يده اكلتنا واكلتين يبين اني اذا كان طعام كثير السنة يجلسه معه لكن لا يلزم ذلك ذلك وفي دلالة على ان حديث ابي ذر في صحيح مسلم - 01:25:29

اذا صنع بكم ورقة اذا صان احدكم ماذا فليكتثر الماء وليطعم جيرانه وان هذا ليس على الوجوب ليس على الوجوب لدلالة هذا قال فلتطعم لقمة او لقمتين كيف يقييد هذا بهذا يعني - 01:25:47

العراق وغيره قال ان حديث اذا كان اذا صار احدكم ورقة فليكتثر مائتها وليطعم جيرانه وان هذا يبين ان هذا الحديث يبين ان حديث ابي ذر ليس على الوجوب نعم - 01:26:08

لا نقول ما الذي جعل حديث ربينا؟ بصرف النظر عن محمد. لا نقول يعني حتى لو لم يلقى النجوم. لماذا؟ يقال حديث مقيد هذا الحديث ما وجده هذا بهذا ما هناك اي - 01:26:26

وان كان المعنى في شيء من المعنى المتعلق على يعني حديث الطعام او التصدق بالطعام نقول هذا على الاطلاق او هذا عليه اطلاقا. وهذا يتعلق بالجيران هذا يتعلق بالخادم وهذا يتعلق ب الطعام يشاهد ويتعلق ب الطعام لا يشاهد - 01:26:52

هذا فيه طعام في بيته ما رأى احد ان يكتثر منه حتى يطعم جيرانه. ويتعلق بالخادم كيف يجعل هذه الاحكام تتدخل؟ وهذه ادب شرعية تتعلق بحسن التعامل فيها او متعلق بالصدقة او متعلق بالهدية حسن الجوار - 01:27:13

والخادم الصق من الجار خادم جاء والصق من الجار بالجدار. لانه يخالط اهل البيت ويدخل ويعرف ما عندهم وتعلقه بهذا الطعام وما

يصنع ان كان يصنع هو او ما يشتري ان كان هو اشد - [01:27:33](#)

تعلق من الجار الجار لا يعلم الا اذا حين تظهر الرائحة مثلا ظهرت الراحة هذا شيء اخر تعلق الناس من هناك فرق بين تعلق الناس من جهة خروج الرائحة او ظهور الرائحة وبين تعلقها بطعمه وصنعه - [01:27:53](#)

وصلاة ايضا قد يكون يعني بعض مثلا من يكون له على شخص وخدم ونحو ذلك انه يأذن له في هذا الطعام ان يأخذ. هذا لا بأس هذا ايضا من كرم الناس - [01:28:10](#)

يدل ان يأخذ من هذا الطعام دون ان يخبره وهذا ابلغ من كونه يقدمه لكن النبي عليه زمان ذكر هذا على سبيل حالة وهو تعلقه به تعلقه به يصنعه ايضا يجد رائحته فلا شك انه يحب مثل هذا الشيء - [01:28:26](#)

نعم حديث انس من سأله واصحة يعني وانت اذا تأملت هذه الاخبار يعني لتأمل هذه الاخبار في الحقيقة يظهر فيها ادب عظيمة عظمة هذا الشرع في مثل هذه الامور - [01:28:56](#)

متعلقة بالطعام والشراب مع الخادم رجل التعامل مع الجيران حين يكون الطعام مثلا طعام خاص ان حصل فيه التالق يتعلق به اكثر في اشارة الى مراعاة خواطر من يكون معه - [01:29:11](#)

من اصحابه من يأكل الطعام وذكر علماء ادب عظيمة في هذا الباب كلها مأخوذة من هديه عليه الصلة والسلام وفيما كان عليه السلام من مناولته لاصحابه انه كان يناوله ويخدمهم عليه الصلة والسلام في حديث جابر رضي الله عنه - [01:29:32](#)

والذي يقدم لهم حين يتبعون حتى فرأى القوم رضي الله عنهم حديث انس رضي الله عنه وهو في قصة اه الاعرابي الذي عن يمين النبي وسلم وابو بكر عن يساره. وهذه القصة في الصحيحين انس انه كان الاعرابي عن يمينه وابو بكر عن - [01:29:52](#)

يساري وقع في الصحيحين من حديث سعد الساعدي ان غلاما كان عن يمينه هو الاشياء كانوا عن يساره فشرب ثم الاعرابي وقال الايمان فالايمان. صحيح مسلم. اليمينون اليمينون. قال انس فهي سنة وهي سنة وهي - [01:30:17](#)

صحيح البخاري اليمينون اليمينون الاف ينبع. الثالثة قال الايات البخاري هذه عظيمة الا فيمن في كل شيء وهذا مع حديث عائشة المتقدم حديث عائشة في هذا الباب كان يعجبه التيمم - [01:30:37](#)

في شأنه كله وهذا هذه اللفظة على يشهد حديث عائشة من قولها كان يعجبه هذا واضح من قوله الا فيمنه من قوله والمعنى اليمين في كل شيء واليمين - [01:30:57](#)

لذات اليمين وجهة اليمين لا من في اليمين او الشخص اللي لا التفضيل لنفس الناحية التي باليمين والجهة التي من جهتها التفضيل لها جهة اليمين يمين الانسان افضل من شماله وجهة يمين افضل من شماله - [01:31:17](#)

وهذا فيه اشياء كثيرة ولها الدخول والخروج والمناولة والسلام يكون باليمين وازالة الاعداء يكون بالشمال كما حديث حفصة وحديث عائشة رضي الله عنها كانت يمين طعام شرابه وكانت شماله - [01:31:34](#)

جعلت يده ما كان من نحو ذلك هذه احكام عظيمة في اليمين تتعلق اما بنفس ذات الانسان او يمينه او نفس الجهة والتفضيل لنفسه متعلق بالجهة هذا ما فضل ما قدم اليمين لانه - [01:31:55](#)

اعرابي له او اعرابي ابو بكر عند يساره افضل بالاجماع لكن لان جهة اليمين افضل ولذا في الصحيحين ان عمر قال يا رسول الله ابو هذا ابو بكر قال عليه قال فاعطاه الاعرابي ثم قال اليمينون اليمينون اي مكملة - [01:32:13](#)

البخاري الا فليؤمنوا الثالثة قال انس رضي الله عنه فهي سنة وهي سنة هذا بيان عن جهة اليمين ثابتة في الاخبار الصحيحة انه عليه الصلة والسلام وهو حديث اخر ابدأوا بالكبير هذا حديث اخر - [01:32:36](#)

كبر لكن اصل البداءة باليمين يكونون مترايحين يكونوا متربيين المجلس كبرهم كبرهم مثلا المجلس اذا اخذ الشراب او نحوه اي شيء يقدم اي شيء يقدم شراب طيب ونحو ذلك - [01:32:56](#)

ثم من عن يمينه عن يمين عن يمين الشراب حتى ينتهي ويعود ويكون عن شماله هو اخر من يصل اليه يعني اللي على اليمين يعني الى جهة اليمين هذا هو اقرب - [01:33:18](#)

يكون افضل من على شيء اللي عاليسار بعيد عن جهة اليمين بعيد عن جزيمة ولهذا يدور حتى يكون منع جهة اليسار هو اخر من يعطى ولهذا في حديث الصحيحين عمر موجود رضي الله عنه كان مقابل له - 01:33:45

الظاهر ان عمر اخذ قبر لأنه عن يمين الاعراب عن عن يمين الاعرابي لانه اذا اخذ عمر وبعدة لكن قال كذب بعض اهل العلم ان عمر رضي الله عنه في الغالب انه يؤثر ابا بكر رضي الله عنه. وهذا حقه - 01:34:04

والانسان حق له ذلك. له ان يؤثر غيره لكن اذا اثر الظاهر انه ما يرجع للظاهر اذا اتى ربه لا يرجع يمشي يقول لا يقول في اعذاب ما ادري عن الكلام لكن ها - 01:34:20

يعني اذا كان مثلا يعني هو الى جهة اليمين شخص اخر ابعد منه هو اخذ من الماء واعطاه منعا يمينا ما شرب في هذه الحالة انا الا وان يرده اليه - 01:34:40

يرجع لليسار واضحة المسألة اي نعم احسنت يعني اعطي من من كان الى جهة الشمال اي نعم واعطينا من جهة هل يرجع اليه ما يختلف الترتيب اليمين. يرجع اليها لا يرجع اليه. اي نعم - 01:35:01

لن يرجع الى جهة حديث سهل بن سعد قال اتاذن؟ قال والله اذن بنصبيبي منك كان عن يمين النبي عليه الصلوة والسلام انا لا انا بالاشياخ لا الاشياء ما في خالد الوليد - 01:35:49

جاء في رواية عند الترمذى فيها ضعف انه رواية عمر بن حربينة ان خادم ولی ذلك قصة اخرى قصة الاشياء هذا واللي في قصة بكرة هذا في بيت انس وهذى بيت اخر. قصة اخرى مع ضعف اسنادها - 01:36:29

جاء ان شئت اثرت بها عمك لكن ذكر خالد بن الوليد هذه قصة اخرى عند الترمذى سندتها ضعف في بيت اخر فهما قصتان ها عند احوال الترمذى عن عمر ابن حنبلة عن علي بن زيد بن جدعان عن انس - 01:36:50

الزهري الحجازى ضعيف.المعروف هذه انها طريق الاخر ذى؟ قصة اه انه لا يجزي شيء ايه الا الطعام هذى احمد لان الحديث ليس شيء يجزي ايش قال يعني عن اللبن وعن اللبن. هذى معروفة عمر بن حرمل ومجهول عن علي بن زيد الجدعان. وهو ضعيف - 01:37:23

قل لي هي قصتي اما ذاك فيه الاشياء وفي غلام وفيه المولى وهذا كما تقدم الاثر والله اعلم انهم حين يتربون يتربوا في المكان اما اذا لم يتربوا فتوح مع اي حديث مبتداء بالاكبر - 01:38:00

كبروا كبروا. كبر لانهم يعني حينما يكونون متربين يبدأ اذا كانوا امامه والذى يظهر والله اعلم انه يعني يعني احوال الحالة الاولى اذا كانوا مجلس عن يمينه وشماله مثلا او كلهم عن يمينه مثلا - 01:38:28

في هذه الحالة الحالة الثاني اذا كانوا لم يكن عن يميننا ما كانوا امامه مثلا ليسوا متربين يبدأ الاكبر يبدأ الاكبر في الحال الثالث في غير ذلك في غير ذلك مثل ايش؟ جماعة - 01:38:55

يجتمعون في مكان او في طريق مثلا الى مسجد او الى اي امر من الامور ويكونون في مكان فيظيق الطريق مثلا او في الدخول للمسجد او في الخروج منه لاظهر والله اعلم انه - 01:39:16

لا يرد فيه شيء من هذا لا الكبير هنا اليمين. يدخلون ويخرجنون كيما شاءوا بعض اهل العلم يقول يقدم الكبير لكن ما في دليل يدل على هذه المسألة ولهذا من رأيت كثير من الاخبار اني قال ادخلوا عشرة عشرة - 01:39:35

حديث انس ولم يقل ابن كبير الخروج منه تكلف هذا فيه مشقة في الحقيقة. التكلف هذا فيه شقة على الناس وهذا قد وقع لبعض السلف يعني انه راعوا هذا راعوا هذا - 01:39:53

بعض السلف نقل عن مبارك اخر في طريق ظيق امن يتقدم فوقه وحسبه بالسنين حتى كان احدهم اكبر بيوم فتقدم ويروى عن ابي بكر ابى داود الظاهري هذا انه التقى مع احد - 01:40:11

لو كان مع احدهم دعاء لابو العباس مبرد او غيره التقى في طريق فضاق قال ابو بكر العلم قدمني ابو بكر الادب اخرني فقال اخر اخطأتنا فانه اذا حصلت الى لفوف سقطت الكلفة - 01:40:48

يعني انه منشأ تقدم ومن شاء تأخر يعني لأن الجميع والله اعلم انه ليس في هذا سنة واضحة حين يكون الدخول للبيت الخروج من دخول المسجد وهم جماعة مثلا بلا شك - 01:41:13

اذا كان الانسان مثلا مع من يكبره متميز مثلا الوالد ونحو ذلك قد يقال في هذه الحال نقدم والله اعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن عباس وعن يساره خالد ابن الوليد رضي الله عنهما - 01:41:36

قال رسول الله ابن عباس تشهد ضعيف جدا اسماعيل عن ابن جرير ضعيف مجهول اجتماع عليه والحديث معروف حديث معروف احمد لقيت احمد ما فيه ما فيها قال سمعت علي بن زيد - 01:42:15

رجب لنا قصدي رواية الترمذى يرجع يعني ما انما غاية الامر انه تبع عمر بن حنبل لكن علي بن زيد وقف لك في الطريق علي وزينون قال سمعت علي شيخ علي - 01:43:20

ابن عباس رضي الله عندهما يقول خالتي ام حفيدين امه حفيد حفيد ها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعنا ولبنا فانه اغتفل فان النبي صلى الله عليه وسلم كفل عليها - 01:43:50

هذى فيها نظر المعروف انها تمزق يعني لكن وان كان ترجى بركته لكن هو كأنه تقدر عليه الصلاة والسلام لو كان مقصود عليها لاجل البركة لشيء اخر المعروف انه تمزق كره عليه السلام هذه يرويها فيها غرابة ذي - 01:44:37

في الشدة تبارك هذا شيء تفله هنا كراهية للشيء هذا وهذا الصحيح مراجعة لكنها اذكرها الان صحيح لا حديث ابن عباس لأنها تراجع ان شاء الله. هم. طيب هذى الناس رجعت الى الصحيح فقال - 01:44:57

يا رسول الله النبي صلى الله عليه وسلم اللbin اتأذن ان اسقي عمرك رضي الله عندهما قلت لا والله ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم ما اعلم شرابا يجزئ عن الطعام غير اللbin يجزي - 01:45:34

يجزى من جزا يجزى من الثالثي يعني يكفي ما يجزى من يجزى ما ادرى لكن يجزى من جزا يجزى يكفي يوم لا تجزى نفس يعني لا تكفي يجزى عن الطعام غير اللbin - 01:46:11

من شرب منكم فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه. ومن طعم طعاما فليقل اللهم بارك لنا فيه. واطعمنا خيرا منه من نفس طريق الترمذى طريق ابن جريح الله اعلم بارك الله - 01:46:49

الخفي عليه انه كلمة اسمها هذا مما اخذ عن البيهقي اقول كلام ليس بحجة ليس ب صحيح اذا روى عن الحجازيين اذا روى عن الشاميين فهو ثقة صحيح رواية. الا ما استنكر على القاعدة في كلية. ها؟ الاعتبار اليمين. نعم البخاري صحيح - 01:47:14

السلام عليكم - 01:47:58